



## 4/1/4 التحفيز والمحاسبة

### سياسات التحفيز لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة ببرنامج اللغة الإنجليزية

تم اعتماد الوثيقة من مجلس القسم بجلسته بتاريخ ( 2023/11/12 ) مجلس الكلية بجلسة رقم (210) بتاريخ (2023/11/15) وتم اعلان السادة اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة ببرنامج اللغة الانجليزية باجراءات التحفيز التي اعتمدها البرنامج وتوثيق ذلك.

### سياسات تحفيز أعضاء هيئة التدريس:

- 1- " منح الدروع والميداليات": بمنح الدروع والميداليات يشعر الفرد بالتقدير والفخر أمام زملائه مما يدفعه لبذل المزيد من الجهد في العمل ولذلك فمن المهم تحفيز الأفراد من خلال منحهم مثل هذه الحوافز المعنوية.
- 2- "إقامة حفلات التكريم " : وفيها يشعر العاملين بالبرنامج بأن إدارة البرنامج مهتمة بهم وتسعى إلى إرضائهم وتزويد من شعورهم بالاحترام تجاه أنفسهم وهذا يؤدي إلى تحسين أدائهم الوظيفي.
- 3- " رسائل الشكر المكتوبة " : تلك الرسائل تشعر الأعضاء بتقدير الآخرين لجهودهم في العمل مما يزيد من مستوى أدائهم في العمل ولذلك فمن المهم منحهم رسائل شكر مكتوبة.
- 4- "تقديم عبارات الشكر والثناء الشفوي " : يجعل أعضاء هيئة التدريس بالبرنامج يثقون في تقدير رؤسائهم لهم مما يجعلهم يجتهدون أكثر لكسب المزيد من ثقتهم الأمر الذي ينعكس إيجابيا على العمل ولذلك فمن المهم تقديم الثناء الشفوي لأعضاء هيئة التدريس بالبرنامج .
- 5- "المشاركة في اتخاذ القرارات": فأشراك أعضاء هيئة التدريس بالبرنامج في اتخاذ القرارات يشعرهم بالانتماء للعمل مما يزيد من دافعيتهم للعمل ولذلك فمن المهم إشراكهم في عملية اتخاذ القرارات كحافز لهم.
- 6- "المشاركة في اللجان": حيث يؤدي إشراك أعضاء هيئة التدريس في أعمال البرنامج إلى جعلهم يشعرون بالثقة بالنفس كما إنه يزيد من قدراتهم ومهاراتهم ويحسن من علاقاتهم فيما بينهم ,ولذلك فإنه من المهم إشراك أعضاء هيئة التدريس بالبرنامج في اللجان المختلفة بالبرنامج.



- 7- **"تولي رئاسة اللجان "** : حيث إن منح رئاسة اللجان يجعل أعضاء هيئة التدريس بالبرنامج يشعرون بتقدير رؤسائهم وجهودهم ويعزز من صورة عضو هيئة التدريس أمام أقرانه مما يزيد من ارتباطه بالعمل ولذلك فمن المهم منح عضو هيئة التدريس مهمة تولي رئاسة اللجان بين فترة وأخرى.
- 8- **" حضور المؤتمرات "** : فإن حضور المؤتمرات يلبي احتياجات التطوير والتعلم والمشاركة لدى عضو هيئة التدريس .
- 9- **" المشاركة في الاجتماعات الدورية "** : حيث تنمي المشاركة في الاجتماعات الدورية القدرات القيادية لأعضاء هيئة التدريس بالبرنامج مما يجعلهم يشعرون بالثقة في النفس كما أنها تزيد من قدراتهم ومهاراتهم في العمل ولذلك فمن المهم إشراك أعضاء هيئة التدريس بالبرنامج في الاجتماعات الدورية.
- 10- **" الترشيح للدورات التدريبية "** : فإن الترشيح للدورات التدريبية ينمي القدرات الإرادية والعملية لأعضاء هيئة التدريس بالبرنامج وينمي مهاراتهم ويعطيهم إحساساً بأهميتهم في العمل بصورة عامة ، ولذلك فمن المهم ترشيح أعضاء هيئة التدريس بالبرنامج في الدورات التدريبية.
- 11- **"التكليف الوظيفي بوظيفة أكبر"** فإن التكليف الوظيفي بوظيفة أكبر يشعر عضو هيئة التدريس بالبرنامج بالارتياح وكذلك يزيد من مهاراته وإطلاعه على ما يقوم به رؤساؤه ، وهذا يزيد من إدراكه لأهمية العمل في المجالات الأخرى ويزيد من القدرات العملية والإشرافية لأعضاء هيئة التدريس بالبرنامج.

عميد الكلية	رئيس القسم	منسق البرنامج
إ.د. طارق محمد عبد الوهاب	إ.د. احمد محمد عبد السلام	إ.م.د/ فائق احمد



## 4/1/4 آليات المحاسبة والمساءلة ببرنامج اللغة الإنجليزية

تم اعتماد الوثيقة من مجلس القسم بجلسة بتاريخ (2021/11/14)

تم اعتماد الوثيقة من مجلس الكلية بجلسة رقم (185) بتاريخ (2020/11/22)

### آليات تفعيل نظم المساءلة والمحاسبة :

يوجد تدرج في العقوبات الموجودة بلائحة القانون الحالى لتنظيم الجامعات فهي تتدرج من لفت نظر - لوم - عزل من الوظيفة كما يأتي :

#### مادة 105:

يكلف رئيس الجامعة أحد أعضاء هيئة التدريس في كلية الحقوق بالجامعة أو بإحدى كليات الحقوق إذا لم توجد بالجامعة كلية للحقوق بمباشرة التحقيق فيما ينسب إلى عضو هيئة التدريس ويجب ألا تقل درجة من يكلف بالتحقيق عن درجة من يجرى التحقيق معه ويقدم عن التحقيق تقريراً إلى رئيس الجامعة ولوزير التعليم العالي أن يطلب إبلاغه هذا التقرير. ولرئيس الجامعة بعد الإطلاع على التقرير أن يحفظ التحقيق أو أن يأمر بإحالة العضو المحقق معه إلى مجلس التأديب إذا رأى محلاً لذلك أو أن يكتفي بتوقيع عقوبة عليه في حدود ما تقرره المادة (112)

#### مادة 106:

لرئيس الجامعة أن يوقف أي عضو من أعضاء هيئة التدريس عن عمله احتياطياً إذا - اقتضت مصلحة التحقيق معه ذلك - ويكون الوقف لمدة لا تزيد على ثلاثة أشهر، ولا يجوز مدها إلا بقرار من مجلس التأديب

ويترتب على وقف عضو هيئة التدريس عن عمله وقف صرف ربع مرتبه ابتداء من تاريخ الوقف، ما لم يقرر مجلس التأديب صرف كامل المرتب.

وإذا لم يرفع الأمر إلى مجلس التأديب خلال شهر من تاريخ الوقف يصرف كامل المرتب إلى أن يقرر المجلس غير ذلك.

وإذا تقرر حفظ التحقيق أو حكم بالبراءة أو وقعت عقوبة التنبيه أو اللوم صرف ما يكون قد أوقف من المرتب أما إذا وقعت عقوبة أشد فيتبع في شأن ما أوقف صرفه من المرتب ما تقرره بشأنه السلطة التي وقعت العقوبة.

#### مادة 107:

يعلم رئيس الجامعة عضو هيئة التدريس المحال إلى مجلس التأديب ببيان التهم الموجهة إليه وبصورة من تقرير التحقيق، وذلك بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم وصول قبل الجلسة المعينة للمحاكمة بعشرين يوماً على الأقل.

#### مادة 108:

لعضو هيئة التدريس المحال إلى مجلس التأديب الإطلاع على التحقيقات التي أجريت وذلك في الأيام التي يعينها له رئيس الجامعة.

#### مادة 109:



تكون مساءلة جميع أعضاء هيئة التدريس أمام مجلس تأديب يشكل من:  
(أ) أحد نواب رئيس الجامعة يعينه مجلس الجامعة سنويا رئيسا.  
(ب) أستاذ من كلية الحقوق أو أحد أساتذة كليات الحقوق في الجامعات التي ليس بها كلية للحقوق يعينه مجلس الجامعة سنويا عضواً.  
(ج) مستشار من مجلس الدولة يندب سنويا.  
وفي حالة الغياب أو المانع , يحل النائب الآخر لرئيس الجامعة ثم أقدم العمداء ثم من يليه في الأقدمية منهم محل الرئيس .  
ومع مراعاة حكم المادة (105) في شأن التحقيق والإحالة إلى مجلس التأديب , تسرى بالنسبة إلى المساءلة أمام مجلس التأديب القواعد الخاصة بالمحاكمة أمام المحاكم التأديبية المنصوص عليها في قانون مجلس الدولة.

#### **مادة 110:**

الجزاء التأديبية التي يجوز توقيعها على أعضاء هيئة التدريس هي:  
(1) التنبيه.  
(2) اللوم.  
(3) اللوم مع تأخير العلاوة المستحقة لفترة واحدة أو تأخير التعيين في الوظيفة الأعلى أو ما في حكمها لمدة سنتين على الأكثر.  
(4) العزل من الوظيفة مع الاحتفاظ بالمعاش أو المكافأة.  
(5) العزل مع الحرمان من المعاش أو المكافأة وذلك في حدود الربع.  
وكل فعل يزرى بشرف عضو هيئة التدريس أو من شأنه أن يمس نزاهته أو فيه مخالفة لنص المادة (103) يكون جزاؤه العزل .  
ولا يجوز في جميع الأحوال عزل عضو هيئة التدريس إلا بحكم من مجلس التأديب .

#### **مادة 111:**

تنقضي الدعوى التأديبية باستقالة عضو هيئة التدريس وقبول مجلس الجامعة لها وذلك فيما عدا الحالات التي نصت عليها القوانين واللوائح الخاصة بالمخالفات المالية .  
ولا تأثير للدعوى التأديبية في الدعوى الجنائية والدعوى المدنية الناشئتين عن ذات الواقعة.

#### **مادة 112:**

لرئيس الجامعة توقيع عقوبتي التنبيه واللام المنصوص عليهما في المادة (110) على أعضاء هيئة التدريس الذين يخلون بواجباتهم أو بمقتضيات وظائفهم , وذلك بعد سماع أقوالهم وتحقيق دفاعهم , ويكون قراره في ذلك مسببا ونهائيا وعلى عميد كل كلية أو معهد إبلاغ رئيس الجامعة بكل ما يقع من أعضاء هيئة التدريس من إخلال بواجباتهم أو بمقتضيات وظائفهم.

عميد الكلية	رئيس القسم	منسق البرنامج
ا.د. طارق محمد عبد الوهاب	ا.د. احمد محمد عبد السلام	ا.م.د/ فاتن احمد

